

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنهاء قبول طلاب الفئة الأولى من حملة شهادة
الدارسة الثانوية في كلية التربية بجامعة دمشق

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ المتضمن نظام الجامعات ؛

وعلى المرسوم رقم ١٢٢ بتاريخ ١٩/١٠/١٩٥٠ المتضمن نظام
كلية التربية بجامعة دمشق ؛

قرر :

مادة ١ - يُوقف قبول طلاب الفئة الأولى في القسم العام لكلية
التربية الوارد ذكرهم في المادة الخامسة من المرسوم رقم ١٢٢ المؤرخ
في ١٩/١٠/١٩٥٠

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار، ويعمل به
في الإقليم السوري وينشر في الجريدة الرسمية ؛

دمشق الجمهورية السورية - ٢٠ سبتمبر سنة ١٩٥٩

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٧ لسنة ١٩٥٩

بشأن تمثيل الإقليم الشمالي في سوق باري الدولية بإيطاليا

من ٦ إلى ٢١/٩/١٩٥٩ وسوق زغرب الدولية

بيوغوسلافيا من ٥ إلى ٢٠/٩/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إيفاد كل من :

(١) السيد / محمد ناهد المالكي ، مدير المعارض والأسواق الدولية
بوزارة الاقتصاد بالإقليم الشمالي .

تمثيل الإقليم الشمالي في سوق باري الدولية المزمع عقده بإيطاليا
من ٦ إلى ٢١/٩/١٩٥٩

(٢) السيد / محمد جهاد البرهاني ، رئيس شعبة المعارضات بوزارة
الاقتصاد بالإقليم الشمالي .

تمثيل الإقليم الشمالي في سوق زغرب الدولية المزمع عقده بيوغوسلافيا
من ٥ إلى ٢٠/٩/١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ؛

دمشق الجمهورية السورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٥ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٨ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار مجلس إدارة المصرف الزراعي بالإقليم السوري .

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد / عبدالفتاح البوشي، المدير العام للمعاون للمصرف
الزراعي بالإقليم السوري إلى تشيكوسلوفاكيا لحضور معرض برنو الدولي
الذي سيقام في المدة من ٦ إلى ٢٠ أيلول (سبتمبر) سنة ١٩٥٩ ، تلبية
للدعوة الموجهة إليه، على أن تتحمل الجهة الداعية نفقات السفر والإقامة.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

دمشق الجمهورية السورية في ٢ ربيع الأول سنة ١٣٧٩ (٥ سبتمبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر